



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
جهة الدار البيضاء- سطات
إقليم الجديدة
جماعة مولاي عبد الله
مديرية المصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة الموارد المالية

قرار جبائي عدد 09 بتاريخ 01 ابريل 2021
يعدل و يتم بموجبه القرار الجبائي الذي يحدد نسب وأسعار الضرائب والرسوم والحقوق
والإتاوات والوجيبات المستحقة لفائدة ميزانية الجماعة الترابية مولاي عبد الله

رئيس المجلس الجماعي لمولاي عبد الله؛

- بناء على القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-15-85 الصادر في 07 يوليوز 2015 (20 رمضان 1436) و لاسيما المادة 94 منه ؛
- و على القانون رقم 47.06 المتعلق بـجبايات الجماعات المحلية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.07.195 بتاريخ 19 من ذي القعدة 1428 (30 نونبر 2007) ، كما وقع تغييره و تتميمه بالقانون رقم 07.20 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.20.91 بتاريخ 16 جمادى الأولى 1442 (31 دجنبر 2020)؛
- وعلى القانون رقم 39.07 بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم والحقوق والمساهمات والأتاوى المستحقة لفائدة الجماعات المحلية، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1-07-209 بتاريخ 16 ذي الحجة 1428 (27 دجنبر 2007)؛
- و على المرسوم رقم 2-17-451 الصادر بتاريخ 04 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) القاضي بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات و مؤسسات التعاون بين الجماعات؛
- وعلى القرار الجبائي عدد 01 بتاريخ 01 يناير 2020، المحدد لنسب وأسعار الضرائب والرسوم والحقوق والأتاوات والوجيبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة مولاي عبد الله؛
- وعلى مقرر مجلس الجماعة المتخذ بناء على مداوات المجلس الجماعي المجتمع في اطار الدورة الاستثنائية لشهر يناير 2021، المنعقدة بتاريخ 20-01-2021.

قرر ما يلي

يعدل و يتم وفق الاتي القرار الجبائي الجماعي رقم 01 المؤرخ في 2020/01/01 الذي يحدد نسب و أسعار الرسوم والحقوق والمساهمات و الوجيبات المستحقة لفائدة ميزانية الجماعة الترابية مولاي عبد الله. ويحدد وفق الاتي أساس الأداءات والأسعار ونسبها:





الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية بالمراكز المحددة

الفصل 1:

تحدد أسعار الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية عن كل متر مربع أو جزء منه، في حدود الأسعار المحددة بالقانون كما يلي:

المناطق	الأسعار بالدرهم
منطقة العمارات	10,00
منطقة الفيلات	5,00
منطقة السكن الفردي	2,00
المناطق الأخرى	2,00

الرسم على عمليات البناء

الفصل 2:

تحدد أسعار الرسم على عمليات البناء عن كل متر مربع مغطى أو جزء منه، في حدود الأسعار المحددة بالقانون كما يلي:

أ- العمليات موضوع رخصة البناء أو رخصة تسوية البنايات غير القانونية:


العمليات	الأسعار بالدرهم
إعادة إيواء قاطني دور الصفيح	5,00
معالجة الدور الأيالة للسقوط	5,00
عمارات السكن الجماعية أو المجموعات العقارية	15,00
العقارات المعدة لغرض صناعي أو تجاري أو مهني أو إداري	15,00
المساكن الفردية	20,00

بالنسبة للعمليات موضوع رخصة البناء أو رخصة تسوية البنايات غير القانونية، لا يمكن أن يقل مبلغ الرسم المستحق عن 1000 درهم.

ب- العمليات موضوع رخصة الإصلاح أو رخصة الهدم:

العمليات	الأسعار بالدرهم
الهدم	500,00
الإصلاح	200,00





الرسم على عمليات تجزئة الأراضي

الفصل 3:

يحدد سعر الرسم على عمليات تجزئة الأراضي في حدود النسب المحددة بالقانون كما يلي:
3% من مجموع التكلفة الاجمالية للأشغال التي يتطلبها التجهيز المتعلق بالتجزئة.

الرسم على محال بيع المشروبات

الفصل 4:

يحدد سعر الرسم على محال بيع المشروبات في 10 % من مبلغ المداخل السنوية الإجمالية المتأتية من بيع المشروبات التي يحصل عليها مستغلو المؤسسات الخاضعة لهذا الرسم، دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة.

الرسم على الإقامة في المؤسسات السياحية

الفصل 5:

تحدد أسعار الرسم على الإقامة بالمؤسسات السياحية وأشكال الايواء السياحي الأخرى، عن كل شخص وعن كل ليلة لمختلف أصناف المؤسسات السياحية والأشكال الأخرى للإيواء السياحي في حدود الأسعار المحددة بالقانون كما يلي:

الأصناف	الأسعار بالدرهم
أ دور الضيافة ومراكز وقصور المؤتمرات والفنادق الفاخرة	30,00
ب فندق 5 نجوم	25,00
فندق 4 نجوم	10,00
فندق 3 نجوم	7,00
فندق نجمتين	7,00
فندق نجمة واحدة	5,00
ج النوادي الفندقية	25,00
د الرياضات والمنازل المؤجرة للسياح	25,00
هـ قرى العطل	10,00
و الاقامات السياحية	7,00
ز المؤسسات والأشكال الأخرى للإيواء السياحي	5,00


الرسم على النقل العمومي للمسافرين

الفصل 6:

يحدد الرسم على النقل العمومي للمسافرين حسب نوع سيارات الاجرة أو الحافلات، كما يلي:

صنف سيارات الاجرة	سعر الرسم عن كل ربع سنة (بالدرهم)
- الصنف الثاني	100.00
- الصنف الأول	150.00





صنف حافلات النقل العام للمسافرين	سعر الرسم عن كل ربع سنة (بالدرهم)
- الحافلات أقل من 7 مقاعد	300.00
- الحافلات من السلسلة ج	400.00
- الحافلات من السلسلة ب	900.00
- الحافلات من السلسلة أ	1200.00

الرسم على استخراج مواد المقالع

الفصل 7:

تحدد أسعار الرسم على استخراج مواد المقالع عن كل متر مكعب مستخرج حسب طبيعة هذه المواد في حدود الأسعار المحددة بالقانون كما يلي:

الأصناف	الأسعار بالدرهم
الغاسول	30,00
الرخام المستخدم في التكسية	20,00
الغرانيت المستخدم في التكسية	20,00
الرمال المستخدم في الهندسة المدنية والبناء	6,00
الطين المستخدم في الهندسة المدنية والبناء	6,00
الكلس المعد لحجر البناء أو الحصى	6,00
الطين المعد للصناعة الخزفية	6,00


الرسم المفروض على وقوف العربات المعدة للنقل العام للمسافرين

الفصل 8:

يحدد سعر الرسم المفروض على وقوف العربات المعدة للنقل العام للمسافرين عن كل ربع سنة كما يلي .

طبيعة السيارات أو الحافلات	سعر الرسم عن كل ربع سنة (بالدرهم)
- سيارة الأجرة من الصنف الثاني	80.00
- سيارة الأجرة من الصنف الأول	120.00
- حافلات النقل العام من الصنف ج	200.00
- حافلات النقل العام من الصنف ب	250.00
- حافلات النقل العام من الصنف أ	300.00
- سيارات الإيجار	120.00
- حافلات الإيجار من السلسلة ت.ل.س	200.00
- حافلات الإيجار من السلسلة الثانية ت	250.00
- حافلات الإيجار من السلسلة الأولى ت	300.00





الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتا لأغراض البناء

الفصل 9 :

يحدد سعر الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتا لأغراض البناء في 30,00 درهم للمتر المربع، أو جزء منه ، عن كل ربع سنة .

رسم المحجز

الفصل 10:

تحدد أسعار رسم المحجز فيما يخص الحيوانات أو السلع أو البضائع أو الأشياء المودعة بالمحجز الجماعي عن كل يوم أو جزء منه كما يلي:

صنف المحجز	واجب المكوث عن كل يوم (بالدرهم)	المدة القصوى للمكوث
1- الحيوانات:		
الكلاب	2,00	خمسة أيام
البقر والخيول والبغال والجمال	10,00	خمسة عشر يوما
الحمير.	10,00	خمسة عشر يوما
الغنم والماعز	5,00	خمسة عشر يوما
القطط والدواجن والحيوانات الصغيرة	1,00	خمسة أيام
2- العربات:		
- عربات ذات عجلتين	5,00	خمسة عشر يوما
- عربات ذات أربع عجلات	5,00	خمسة عشر يوما
- عربات يدوية	5,00	خمسة عشر يوما
- عربات مقطورة	5,00	خمسة عشر يوما
- دراجات نارية ذات عجلتين	5,00	خمسة عشر يوما
- دراجة نارية ذات ثلاث عجلات	10,00	خمسة عشر يوما
- دراجات نارية ذات أربع عجلات - Quade -	20,00	خمسة عشر يوما
- دراجات عادية	5,00	خمسة عشر يوما
3- السلع والبضائع:		
- سلع قابلة للتلاشي عن القنطار أو جزء منه	2,00	يوم واحد
- سلع غير قابلة للتلاشي عن القنطار أو جزء منه	2,00	خمسة عشر يوما
- أدوات كبيرة الحجم عن المتر المكعب أو جزء منه	2,00	خمسة عشر يوما
- أدوات صغيرة الحجم عن المتر المكعب	3,00	خمسة عشر يوما
- الأجور للوحدة	0,20	خمسة عشر يوما
4- القوارب و الزوارق		
قوارب صيد خشبية كبيرة	30,00	خمسة عشر يوما
قوارب صيد خشبية صغيرة	20,00	خمسة عشر يوما
زوارق مطاطية « Zodiac »	15,00	خمسة عشر يوما



الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتا لأغراض

تجارية أو صناعية أو مهنية



الفصل 11 :

يحدد سعر الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتا لأغراض تجارية، صناعية أو مهنية بـ 20,00 درهم للمتر المربع، أو جزء منه، عن كل ربع سنة.

ويؤدى عن أنواع الاستغلال المبينة بالجدول أسفله الأسعار التالية :

- الأكشاك 40.00 درهم للمتر المربع أو جزء منه عن كل ربع سنة،
- نصب لوحات الطويم TOTEM 300.00 درهم للوحدة عن كل ربع سنة ،
- تعليق لافتات الإعلانات والإشهار : مبلغ جزافي قدره 300.00 درهم عن كل لافتة،
- اللوحات الاشهارية للوحدة وعن كل ربع سنة :

صغيرة الحجم ثابتة أقل من 12 متر مربع	700.00 درهم
متوسطة الحجم ثابتة 12 متر مربع	سيدي بوزيد : 5.000.00 درهم باقي تراب الجماعة : 1.000.00 درهم
كبيرة الحجم تفوق 12 متر مربع	6000.00 درهم

سعر الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتا من لدن متعهدي الشبكات

العامة للمواصلات (رسالة السيد وزير الداخلية F/2166 بتاريخ 14-06-2018)

- درهم (1.00) واحد عن ربع سنة وعن كل متر خطي في حالة استعمال سطح الأرض أو باطن الأرض من أجل تمرير خطوط الاتصالات والمنشآت المرتبطة بها،
- عشرون (20.00) درهما عن كل ربع سنة وعن كل متر مربع على مستوى سطح الأرض بالنسبة لعلب ربط خطوط الاتصالات ،
- مائة (100.00) درهم عن كل ربع سنة وعن كل متر مربع على سطح الأرض بالنسبة للدواليب المعدة لإيواء المعدات التقنية الخاصة بربط وخدمة المشتركين وهوائيات الربط والمخادع الهاتفية،
- خمسة الاف (5.000.00) درهم عن كل ربع سنة وعن كل موقع لأجل إقامة المحطات الراديوكهربائية (أبراج وهوائيات الاتصالات) والتجهيزات المرتبطة بها.

الرسوم المفروضة على الذبح في المجازر

رسم الذبح

الفصل 12 :

يحدد سعر الرسم الأصلي على الذبح في المجازر كما يلي:

السعر عن كل رأس (بالدرهم)	طبيعة الذبيحة
130.00	- البقر
100.00	- الإبل
15.00	- الغنم
15.00	- الماعز



أما فيما يخص اللحوم التي ثبت أنها غير صالحة للاستهلاك فيخفض الواجب المذكور أعلاه بنسبة 50% من الرسم الأصلي للذبح.

الرسوم التابعة لرسم الذبح

الفصل 12 مكرر:

تحدد أسعار الرسوم التبعية على الخدمات الإضافية المقدمة لمستعملي المجازر الجماعية باعتبار نوع الخدمة المقدمة كما يلي:

فحص اللحوم

يؤدي عن الفحص البيطري للحوم بالمجازر الجماعية رسم يحدد بـ 0.10 درهم للكيلوغرام من اللحوم، وفي حالة عدم وجود ميزان، يؤدي الواجب التالي عن كل رأس من الذبائح:

- البقر و الإبل.....30.00 درهم
- الغنم و الماعز.....5 دراهم
- ذبائح أخرى.....10 دراهم

نقل اللحوم

ان نقل لحوم الذبائح من داخل المجزرة الى أماكن البيع بواسطة سيارات جماعية، أو في إطار استغلال امتياز نقل اللحوم يستوجب أداء الرسوم التالية:

- عن كل ذبيحة كبيرة:25.00 درهم
- عن كل ذبيحة صغيرة:5.00 دراهم.

الرسم الإضافي المفروض لفائدة المشاريع الخيرية على الذبح في المجازر.

الفصل 13:

يضاف إلى الرسم الأصلي على الذبح، رسم لفائدة المشاريع الخيرية يحدد بـ 50% من سعر الرسم الأصلي للذبح.

واجبات الأسواق و أماكن البيع العامة:

الفصل 14:

تحدد أسعار الحقوق و الواجبات المقبوضة في الأسواق و أماكن البيع العامة كما يلي:

واجبات أسواق البهائم و الدواجن:

السعر عن كل رأس بالدرهم	طبيعة الحيوانات
30,00	- بقرة أو ثور :
35,00	- البقرة و رضيعها:
30,00	- بعير أو جمل:
30,00	- حصان أو فرس:





35,00	- فرس و رضيعها:
20,00	- حمار أو مهر:
25,00	- بغل:
15,00	- كبش:
15,00	- شاة:
20,00	- شاة و رضيعها:
15,00	- ظان:
10,00	- خروف:
5,00	- جدي:
0,50	- طيور داجنة:
1,00	- الديوك الهنديّة:
0,50	- الأرانب:
0,50	- الحمام:

واجبات الدخول أو الوقوف بالأسواق وأماكن البيع العامة

واجبات الدخول

تحدد واجبات دخول السلع والبضائع والمنتجات إلى السوق الجماعي وأماكن البيع العامة كما يلي

- الشاريات والحصائر 1.00 درهم.
- جزء الصوف 1.00 درهم.
- جلود الغنم والماعز 0.80 درهم.
- الجلد المدبوغ 2.00 درهم.
- السروج 1.50 درهم.
- الزيتون 1.50 درهم للقنطار و 1.00 درهم للصندوق.
- الفواكه الطرية 2.00 درهم للقنطار و 1.50 درهم للصندوق.
- الدلاح والبطيخ 1.00 درهم للقنطار و 1.00 درهم للصندوق.
- الفواكه اليابسة 1.50 درهم للقنطار و 1.00 درهم للصندوق.
- العنب والخضر 1.50 درهم للقنطار و 1.00 درهم للصندوق.
- الشمندر والعلف 1.50 درهم للقنطار.
- الحبوب والقطاني 1.50 درهم للقنطار.
- يؤدي عن الاحبال المعدة للبيع عن كل حزمة 0.50 درهم.
- يؤدي عن التبن للحزمة 0.20 درهم.
- يؤدي بائع الدجاج الأبيض (عن القفص الواحد) 10.00 درهم.
- يؤدي بائع الزرابي والأغطية والأحذية والأواني المنزلية والأدوات النحاسية وغيرها بواسطة الشاحنة 100.00 درهم.
- يؤدي بائع الفحم بواسطة الشاحنة 100.00 درهم.
- يؤدي بائع الدقيق بواسطة الشاحنة 100.00 درهم.
- يؤدي بائع النخالة بواسطة الشاحنة 80.00 درهم.



الفواكه المعبأة

بواسطة الصناديق.....	2.00 درهم للقطار.
- بواسطة الأكياس.....	4.00 درهم.
- بواسطة سلة صغيرة.....	1.00 درهم.
- بواسطة سلة كبيرة.....	2.00 درهم.

الفواكه الغير المعبأة (صوبة)

بواسطة عربة مجرورة.....	60.00 درهم.
بواسطة شاريو صغير.....	80.00 درهم.
بواسطة شاريو كبير.....	120.00 درهم.
بواسطة بيكوب اقل من 3.5 طن.....	100 درهم.
بواسطة شاحنة متوسطة من 3.5 الى 6 طن.....	200 درهم.
بواسطة شاحنة اكثر من 6طن.....	300 درهم.

الخض

الخضر المعبأة

بواسطة الصناديق.....	2.00 درهم.
بواسطة الاكياس.....	3.00 درهم.
بواسطة سلة صغيرة.....	1.00 درهم.
بواسطة سلة كبيرة.....	2.00 درهم.

الخضر الغير المعبأة (صوبة)

بواسطة عربة مجرورة.....	50.00 درهم.
بواسطة شاريو صغير.....	60.00 درهم.
بواسطة شاريو كبير.....	100.00 درهم.
بواسطة بيكوب اقل من 3.5 طن.....	70.00 درهم.
بواسطة شاحنة متوسطة من 3.5 الى 6 طن.....	150.00 درهم.
بواسطة شاحنة اكثر من 6طن.....	250.00 درهم.

الكلأ (الربيع للعلف)

شاريو بالجرار.....	10.00 درهم.
بواسطة عربة بالدواب.....	5.00 درهم.

النعناع

كيس كبير.....	10.00 درهم.
كيس صغير.....	5.00 درهم.

واجبات الوجة

تقبض حقوق الوقوف في جميع الأسواق الجماعية وأماكن البيع العامة وتحدد هذه الحقوق كما يلي:

النوع الأول

بائعو الفواكه اليابسة والطرية والدهنيات والمشروبات والبيض والزبدة والزيت والخشب والشاي والسكر والدخان والتوابل والقطاني والأواني المنزلية والأدوات الخاصة بالخياطة والاحذية والزراعي والأغطية عن كل يوم وعن كل متر مربع.....

1.00 درهم.


النوع الثاني

بائعو الخضرو الخبز و السمك و النعناع و الحطب و الفحم و غيرها :

عن كل يوم و عن كل مترمربع.....

1.00 درهم.





النوع الثالث

أصحاب اليانصيب أو الألعاب البهلوانية و الأجواق الشعبية:

عن كل يوم و عن كل متر مربع مبلغا قدره.....2.30 درهم.

النوع الرابع

الحلاقون و الاسكافيون، الحدادون اللحامون، أصحاب المقاهي، الصناعة التقليدية و الحرف المشابهة:

عن كل يوم و عن كل متر مربع.....1.00 درهم

بائعو اللحم عن كل بسط و لكل يوم.....10.00 دراهم

بائعو السقوط عن كل بسط و لكل يوم.....5.00 دراهم

واجبات مقبوضة بساحات أخرى للبيع

الفصل 15:

إن الباعة الذين يشغلون الملك الجماعي العام غير السوق الاسبوعي بصورة غير قارة وذلك بعرضهم للسلع والبضائع و المنتجات والخضر وما شابه ذلك يستوجب عليهم أداء وجيبة يومية عن كل متر مربع كما يلي: 0,50 درهم للمتر المربع أو جزء منه.

محصول بيع الحيوانات و غيرها من البضائع التي

لم يطالب بها أصحابها في الوقت المحدد

الفصل 16:

تباع بالمزاد العلني على يد القابض الجماعي أو نائبه الحيوانات والسلع والخضر والعتاد المحجوزة والتي لم يتم استرجاعها خلال الأجل المحدد بالفصل 10 أعلاه، أما بالنسبة للشاحنات والحافلات والسيارات والآليات الأخرى فان بيعها يتم بعد انصرام أجل سنة ويوم ابتداء من تاريخ الحجز. ويجعل ثمن البيع بعد استخلاص واجب الدخول إلى المحجز والمكوث به رهن إشارة صاحبه طيلة أجل سنة ويوم ابتداء من تاريخ البيع. وتضاف المبالغ المقبوضة إلى ميزانية الجماعة بعد انصرام هذا الأجل، غير أنه تنفيذاً للظهير الشريف المؤرخ في 16 ربيع الأول 1335 يسترجعها أصحابها إلا بعد مضي شهر من تاريخ انصرام الفترة القانونية الأولى التي بقيت خلالها في المحجز.

إن الحقوق التي تقوم مصلحة الجمارك باستخلاصها بمناسبة بيع السيارات المسجلة بالخارج تخفض بنسبة 50% ويطبق هذا التخفيض بالنسبة لكافة السيارات المصادرة من طرف أية إدارة أو مصلحة عمومية.

نسبة الجماعة من البيوعات العمومية

الفصل 17:

تحدد النسبة المئوية المترتبة عن البيع العمومي بـ 10% من الدخل الناتج عن البيع.





استرجاع صوانر بناء قنوات الماء الصالح للشرب

الفصل 18 :

يتحمل أرباب العقارات المجاورة للطرق العامة جميع مصاريف بناء قنوات الماء الصالح للشرب و ذلك و فق القواعد المنصوص عليها قانونا.

استرجاع صوانر ربط الأملاك بشبكة الماء الصالح للشرب

الفصل 19:

يتحمل المستفيد من عملية الربط بشبكة الماء الصالح للشرب جميع المصاريف الناتجة عن هذه العملية.

استرجاع صوانر ربط الأملاك بشبكة الواد الحار

الفصل 20:


يتحمل المستفيد من عملية الربط بشبكة الواد الحار جميع المصاريف الناتجة عن هذه العملية

منتوج الموازين العمومية و حقوق الوزن و الكيل

الفصل 21:

يحدد كما يلي واجب استعمال الموازين العمومية:

سعر الوزن والكيل	طبيعة المنتوج
1,00 درهم عن كل رأس	البقر، الإبل، الخيل، البغال:
1,00 درهم عن كل رأس	- الغنم و الماعز:
" " " 1,00	- الحبوب، الخضر و المواد الأخرى:
1,00 درهم للواحدة	- السيارات و العربات:



منتوج محطات وقوف الدراجات و السيارات

الفصل 22:

- يحدد الواجب المؤدى عن وقوف و حراسة الدراجات و العربات و السيارات بالأماكن المخصصة لذلك كما يلي:
- يؤدى عن كل دراجة عادية:..... 1.00 درهم لليوم
 - يؤدى عن كل دراجة نارية ذات عجلتين:..... 2.00 درهم لليوم
 - يؤدى عن كل دراجة نارية ذات ثلاث عجلات:..... 2.00 درهم لليوم
 - يؤدى عن كل عربة: 2,00 درهم لليوم
 - يؤدى عن كل سيارة بمركز مولاي عبدالله: 3,00 درهم لليوم
 - يؤدى عن كل سيارة بمركز سيدي بوزيد: 5,00 درهم لليوم
 - يؤدى عن كل حافلة للنقل العمومي: 10,00 درهم لليوم
 - يؤدى عن كل شاحنة تفوق حمولتها 3.5 طن: 10,00 درهم لليوم
 - يؤدى عن كل شاحنة تقل حمولتها 3.5 طن: 5,00 درهم لليوم
 - يؤدى عن كل تاكسي: 5,00 درهم لليوم
 - يؤدى عن كل بغل أو حصان: 1,50 درهم لليوم
 - يؤدى عن كل بغل أو حصان يجر عربة: 2,00 درهم لليوم
 - يؤدى عن كل حمار: 1,00 درهم لليوم
 - يؤدى عن كل حمار يجر عربة: 1,50 درهم لليوم

منتوج استغلال المراحيض و الرشاشات

الفصل 23 :

يؤدى عن الاستحمام بالحمامات و الرشاشات التابعة للجماعة الواجبات التالية:


- عن كل استحمام بالمرشة : 5,00 دراهم
- عن كل استعمال للمرحاض: 2,00 درهم

المزايدة

الفصل 24:

يؤدى عن التصاميم و الملفات التقنية الخاصة بطلبات العروض و الانتقاء المسبق و المباريات وفق قرار السيد وزير الاقتصاد و المالية رقم 13-1871 بتاريخ 13-06-2013 ، كما يلي:





الاثمنة		طبيعة و حجم الملف	
15 درهم للمتر الواحد		التصاميم	
طباعة بالأبيض والأسود	طباعة بالألوان		الملفات التقنية
5,00 درهم للصفحة	20.00 درهم للصفحة	A4 297*210 مم	
		A3 420*297 مم	
		A2 594*420 مم	
10,00 درهم للصفحة	50.00 درهم للصفحة	A1 841*594 مم	
		A2 1189*841 مم	

تسجيل بيع البهائم

الفصل 25:

يؤدي عن تسجيل بيع البهائم الواجبات التالية:

- البقر، الغنم و الإبل : 10,00 دراهم للرأس
- العجول و الحمير : 5,00 دراهم للرأس
- الغنم و الماعز : 5,00 دراهم للرأس

واجبات استعمال المسارح الجماعية

الفصل 26:

يستوجب استعمال فضاء المسرح الجماعي للعروض الفنية و الموسيقية و غيرها أداء واجب يومي مسبقاً يحدد كما يلي: 1000,00 درهم لكل 24 ساعة.

واجبات استعمال الآليات الجماعية

الفصل 27:

شاحنة إفراغ حفر الصرف الصحي:

تحدد واجبات إفراغ حفر الصرف الصحي كما يلي:

- بالنسبة للعموم..... 60,00 درهم عن كل حمولة؛
- بالنسبة للمؤسسات التجارية..... 300,00 درهم عن كل حمولة؛
- بالنسبة للمؤسسات الصناعية و السياحية..... 1.000,00 درهم عن كل حمولة.



آلة الجرافة:

يؤدي 700,00 درهم عن كل ساعة

آلة الحمل و الحفر :

يؤدي 500,00 درهم عن كل ساعة

آلة تنقية و غريلة الرمال:

يؤدي 500,00 درهم عن كل ساعة

تؤدي الوجيبات المذكورة أعلاه مسبقا لدى صندوق شسيع المداخل الجماعية.

واجبات الأملاك الجماعية

الفصل 28:

تحدد شروط استغلال الدكاكين و الحوانيت و الأماكن المهنية و الخاصة بممارسة التجارة و الصناعة و محلات السكن و الأراضي الفلاحية و غيرها و كل عقار تمتلكه الجماعة طبقا لكانيش تحملات مصادق عليها من طرف المجلس الجماعي.

الفصل 29 :

تحدد الواجبات الخاصة باستغلال هذه المحلات و الأراضي طبقا لمداولة المجلس كما يلي:

الدكاكين و الحوانيت و الأماكن المهنية أو الخاصة بالتجارة أو الصناعة.

يؤدي عن استغلال الدكاكين و الحوانيت و الأماكن المهنية أو الخاصة بالتجارة أو الصناعة واجب شهري يقدره.

المكان	أرقام المحلات	الواجب الشهري
مولاي عبد الله ، الدكاكين المجاورة للضريح	1 إلى 16	300,00 درهم لكل واحد

المحلات المخصصة للسكنى

يؤدي عن استغلال المحلات المخصصة للسكنى واجب شهري يقدر كما يلي:

نوع السكنى	رقم السكنى	موقع السكنى	الواجب الشهري
دور للسكن الوظيفي بمركز مولاي عبدالله	من 1 إلى 7	مركز مولاي عبد الله	100,00 درهم
دور للسكن الوظيفي بمركز سيدي بوزيد	من 01 إلى 04	مركز سيدي بوزيد	100.00 درهم



الفصل 30:

في حالة اللجوء إلى تحديد واجب استغلال هذه المحلات والأراضي عن طريق المزايدة العلنية فإن السمسرة تنطلق من الواجبات المحددة من طرف لجنة التقييم.



مخالفة توحيد ألوان واجهات المنازل و طرح النفايات

الفصل 31:

تحدد دعييرة بالمراكز التابعة لجماعة مولاي عبد الله فيما يخص مخالفة توحيد لون واجهة المنازل وتتمثل لـ في مبلغ: 1.000,00 درهم.

الفصل 32:

تحدد دعييرة بالمراكز التابعة لجماعة مولاي عبد الله نخص طرح النفايات الصلبة والسائلة وتتمثل لـ في مبلغ: 500,00 درهم.

رسوم المقابر و دفن الأموات

الفصل 33:

يخضع حفر القبور و دفن الأموات بالمقابر الجماعية إلى دفع رسم قدره: 300.00 درهم .

استخراج الجثث

يؤدي عن استخراج الجثث من المقابر الجماعية واجب يقدر بـ : 150.00 دراهم عن كل جثة.

رسم أبحاث المنافع و المضار

الفصل 34:

إن معاينة اللجنة المكلفة بأبحاث المنافع و المضار يؤدي عنها واجب قدره:

- بالنسبة للأشخاص الذاتيين المهنيين و الحرفيين: 150.00 درهم
- بالنسبة للشركات و المقاولات: 1500.00 درهم





تحمل تكاليف إلحاق خسائر بأموال الجماعة

الفصل 35:

إن مرتكبي الخسائر في أملاك و منشآت الجماعة (أعمدة كهربائية ، أغراس ، سياج ، حدائق ، إشارات المرور ، وغيرها ..) ملزمون بأداء مصاريف إصلاحها بعد إثباتها ببيان تقويمي محرر من طرف مسئول المصالح الجماعية، و يؤدي مبلغ التكاليف إلى صندوق السيد القابض الجماعي بواسطة أمر بالأداء.

مقتضيات عامة

الفصل 36:

يعهد بتنفيذ هذا القرار إلى كل من الخازن الجماعي، مدير المصالح الجماعية، رؤساء الأقسام والمصالح الجماعية و شسيع المداخل كل في حدود اختصاصه.

الفصل 37:

يدخل هذا القرار حيز التنفيذ بعد التأشير عليه من طرف السيد عامل الإقليم ، وينشر في الجريدة الرسمية للجماعات الترابية.

مولاي عبد الله في : 03 2021

رئيس المجلس الجماعي لمولاي عبد الله




الرئيس

مولاي مهدي الفاطمي

2021 15 أبريل

اطلع عليه من أجل العمل به ابتداء من :

رئيس المجلس الجماعي لمولاي عبد الله




الرئيس

مولاي مهدي الفاطمي

الجديدة في :

تأشيرة السيد عامل إقليم الجديدة
عدد 74



محمد العروج

محمد العروج